المحاضرة الثانية عشرة

علوم الحديث (1)

عنوان هذه المحاضرة:

خبر الآحاد المُشْتَرَك بين المقبول والمردود - 1

البـــــاب الأول

الخـــبر

الفصل الثالث

خبر الآحاد المُشْتَرَك بين المقبول والمردود

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: تقسيم الخبر بالنسبة إلى من أُسْنِدَ إليه.

- المبحث الثاني: أنواع متفرقة مشتركة بين المقبول والمردود.

المبحث الأول

تقسيم الخبر بالنسبة إلى من أُسْنِدَ إليه

وهو أربعة مطالب:

1- الحديث القدسي.

2- الحديث المرفوع.

3- الحديث الموقوف.

4- الحديث المقطوع.

1- الحديث القدسي

وفيه:

1- تعريفه.

2- الفرق بينه وبين القرآن.

3- عدد الأحاديث القدسية.

4- مثاله.

5- صِيَغُ روايته.

6- أشهر المصنفات فيه.

1- الحديث القدسي

1- تعريفه:

أ- لغة:

- "الحديث" : سبق تعريفه في أول محاضرة تحت عنوان : "تعريفات أولية" ، وهو :

"الحديث" : الجديد. ويجمع على أحاديث، على خلاف القياس .

- "القُدْسِيّ" : نسبة إلى "القُدْس" ؛ أي : الطُّهْر، كما في (القاموس).

ب- اصطلاحاً:

هو : ما نُقِلَ إلينا عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مع إسناده إياه إلى ربه عز وجل .

2- الفرق بينه وبين القرآن :

هناك فروق كثيرة ، أشهرها ما يلي:

أ- القرآن: لفظه ومعناه عن الله تعالى ،

أما الحديث القدسي: معناه من الله، ولفظه من عند النبي -صلي الله عليه وسلم-.

ب- القرآن: يُتَعَبَّد بتلاوته ،

أما الحديث القدسي: لا يتعبد بتلاوته.

ج- القرآن: يشترط في ثبوته التواتر ،

أما الحديث القدسي: لا يشترط في ثبوته التواتر.

3- عدد الأحاديث القدسية :

- الأحاديث القدسية ليست بكثيرة بالنسبة لعدد الأحاديث النبوية.

- عددها حوالي مائتي حديث .

4- مثاله:

ما رواه مسلم في (صحيحه) عن أبي ذر - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال : " يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تَظَالموا ...." الحديث.

5- صِيَغُ روايته :

لراوي الحديث القدسي صيغتان يَرْوِي الحديث بأيهما شاء ، وهما :

أ- قال رسول الله - صلي الله عليه وسلم - فيما يرويه عن ربه عز وجل.

ب- قال الله تعالى ، فيما رواه عنه رسول الله - صلي الله عليه وسلم - .

6- أشهر المصنفات فيه :

- "الإتحافات السَّنِية بالأحاديث القدسية" : لعبدالرؤوف المُناوي .

وقد جَمَع فيه: 272 حديثاً.

2- المرفوع

وفيه:

1- تعريفه.

2- شرح التعريف .

3- أنواعه.

4- أمثلة.

2- المرفوع

1- تعريفه:

أ- لغة:

اسم مفعول من فعل " رَفَعَ " ، ضد وَضَعَ .

كأنه سُمي بذلك لنِسْبَتِهِ إلى صاحب المقام الرَّفيع، وهو النبي صلي الله عليه وسلم.

ب- اصطلاحاً:

هو: ما أُضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة.

2- شرح التعريف :

- أي هو ما نُسِبَ أو ما أُسْنِدَ إلى النبي صلي الله عليه وسلم:

سواء كان هذا المضاف قولا للنبي صلي الله عليه وسلم أو فعلا أو تقريراً أو صفة ،

وسواء كان المُضِيْفُ هو الصحابي أو من دونه ،

وسواء كان الإسناد متصلا أو منقطعاً .

- فيدخل في المرفوع : الموصول والمرسل والمتصل والمنقطع. - هذا هو المشهور في حقيقته ، وهناك أقوال أخري في حقيقته وتعريفه .

3- أنواعه:

يتبين من التعريف أن أنواع المرفوع أربعة ، وهي:

أ- المرفوع القولي .

ب- المرفوع الفعلي.

ج- المرفوع التقريري.

د- المرفوع الوصفي .

4- أمثلة:

أ- مثال المرفوع القولي: أن يقول الصحابي أو غيره: "قال رسول الله صلي الله عليه وسلم كذا ..... " .

ب- مثال المرفوع الفعلي: أن يقول الصحابي أو غيره: "فعل رسول الله صلي الله عليه وسلم كذا ..... " .

ج- مثال المرفوع التقريري: أن يقول الصحابي أو غيره: "فُعِلَ بحَضْرَة النبي صلي الله عليه وسلم كذا" ، ولا يروي إنكاره لذلك الفعل.

د- مثال المرفوع الوصفي: أن يقول الصحابي أو غيره : "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خُلُقاً" .

<u>3- الموقوف</u>

وفيه:

1- تعريفه.

2- شرح التعريف .

3– تعريف الصحابي .

4- بم تعرف صحبة الصحابي ؟

5- أمثلة.

6- استعمال آخر له.

7- اصطلاح فقهاء خراسان.

8- فروع تتعلق بالمرفوع حُكْماً.

9- هل يحتج بالموقوف ؟

3- الموقوف

1- تعريفه:

أ- لغة:

اسم مفعول من " الوَقف " .

وسمي الموقوف بهذا لأن الراوي وقف بالحديث عند الصحابي ، ولم يتابع سرد باقي سلسلة الإسناد.

ب- اصطلاحاً:

هو: ما أُضِيف إلى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير.

2- شرح التعريف :

أي هو :

ما نُسِبَ أو أُسْنِدَ إلى صحابي أو جَمْع من الصحابة ،

سواء كان هذا المنسوب إليهم قولا أو فعلا أو تقريراً،

وسواء كان السند إليهم متصلا أو منقطعاً .

3– تعريف الصحابي :

هو: من لقي النبي صلي الله عليه وسلم مسلماً ومات على الإسلام ، ولو تخللت ذلك ردة على الأصح .

4- بم تعرف صحبة الصحابي ؟

تعرف الصحبة بأحد أمور خمسة ، وهي:

أ- التواتر: كأبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب، وبقية العشرة المبشرين بالجنة.

ب- الشهرة : كضِمَام بن ثَعْلَبة ، وعُكاشة بن مِحْصَن .

ج- إخبار صحابي.

د- إخبار ثقة من التابعين .

هـ- إخبارُه عن نفسه إن كان عَدْلا، وكانت دعواه مُمْكِنة.

5- أمثلة:

أ- مثال الموقوف القولي: قول الراوي: قال على بن أبي طالب رضي الله عنه : "حدثوا الناس بما يعرفون ، أتريدون أن يُكَذَّبَ الله ورسولُهُ" .

ب- مثال الموقوف الفعلي: قول البخاري: "وأَمَّ ابنُ عباس وهو متيمم" .

ج- مثال الموقوف التقريري: كقول بعض التابعين مثلاً : "فعلت كذا أمام أحد الصحابة ولم يُنْكِر عَلَيَّ" .

6- استعمال آخر له :

- يستعمل اسم الموقوف فيما جاء عن غير الصحابة .

- لكن هذا الاستعمال مقيد باسم غير الصحابي ؛ فيقال مثلا : "هذا حديث وقفه فلان على الزهري" ، أو : "هذا حديث وقفه فلان على عطاء".

7- اصطلاح فقهاء خراسان :

- يسمي فقهاء خراسان :

أ- المرفوع: خبراً. ب- والموقوف: أثراً.

- أما المحدثون فيسمون كل ذلك: " أثراً " ؛ لأنه مأخوذ من : " أَثَرَتُ الشيء " ؛ أي : رويتُه.

8- فروع تتعلق بالمرفوع حُكْماً:

هناك صور من الموقوف في ألفاظها وشكلها،

لكن المدقق في حقيقتها يرى أنها بمعنى الحديث المرفوع،

لذا أطلق عليها العلماء اسم " المرفوع حكماً " ؛

أي أنها من : الموقوف لفظاً ، المرفوع حكماً.

<u>ومن هذه الصور:</u>

أ- أن يقول الصحابي - الذي لم يُعْرَف بالأخذ عن أهل الكتاب - قولا لا مجال لاجتهاد فيه ، ولا له تعلق ببيان لغة أو شرح غريب .

ب- أن يفعل الصحابي مالا مجال للاجتهاد فيه .

ج- أن يخبر الصحابي أنهم كانوا يقولون أو يفعلون كذا أو لا يرون بأساً بكذا .

د- أن يقول الصحابي : " أُمِرْنا بكذا أو نُهينا عن كذا ، أو من السُّنة كذا " .

هـ- أن يقول الراوي في الحديث عند ذكر الصحابي إحدى هذه الكلمات الأربع ، وهي :

يَرْفَعُهُ،

أو : يَنْمِيهَ،

أو : يَبْلُغُ به،

أو : رِوَايَةً.

و- أن يفسر الصحابي تفسيراً له تعلق بسبب نزول آية .

‘‘‘

اسأل الله لي ولكم التوفيق والسداد

أخوكم المهاجر